

Distr.: General
21 April 2022
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والأربعون

محضر موجز (جزئي) * للجلسة 58

المعقودة في قصر الأمم، جنيف، يوم الجمعة 1 نيسان/أبريل 2022، الساعة 15/00

الرئيس: السيد فييغاس (الأرجنتين)

المحتويات

- البند 7 من جدول الأعمال: حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى
- البند 9 من جدول الأعمال: العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان
- البند 10 من جدول الأعمال: المساعدة التقنية وبناء القدرات
- البند 1 من جدول الأعمال: المسائل التنظيمية والإجرائية
- اختتام الدورة

* لم يُعدّ محضر موجز للجزء المتبقي من الجلسة.

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي أن ترد التصويبات في مذكرة وأن تُدرج في نسخة من المحضر. وينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذا المحضر إلى قسم إدارة الوثائق (DMS-DCM@un.org). وأي محاضر مصوّبة لجلسات المجلس العلنية في هذه الدورة سيعاد إصدارها لأسباب فنية بعد انتهاء الدورة.



الرجاء إعادة الاستعمال

افتتحت الجلسة الساعة 15/55.

البند 7 من جدول الأعمال: حالة حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى
(A/HRC/49/L.17، وA/HRC/49/L.18، وA/HRC/49/L.19)

مشروع القرار: A/HRC/49/L.17 حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير

1- السيد مهدي (باكستان): عرض مشروع القرار، فقال إن إعمال الحق في تقرير المصير أمر أساسي لاحترام الكرامة الإنسانية والنهوض بحقوق الإنسان. ويؤكد مشروع القرار A/HRC/49/L.17 مجدداً حق الشعب الفلسطيني غير القابل للتصرف في تقرير مصيره وحقه في العيش في ظل الحرية والعدالة والكرامة وفي إقامة دولة مستقلة. ومع أن مشروع القرار يؤكد مجدداً ضرورة التوصل إلى حل سلمي عادل وشامل ودائم للنزاع الإسرائيلي الفلسطيني، فإنه يطالب في الوقت ذاته إسرائيل بأن تنهي فوراً احتلالها للأرض الفلسطينية المحتلة برمتها، بما فيها القدس الشرقية، وأن تعكس مسار أي عوائق أمام الاستقلال السياسي لفلسطين، وسيادتها وسلامة أراضيها وتنزيل هذه العوائق. ويعرب مجلس حقوق الإنسان في مشروع القرار عن قلقه البالغ إزاء التغييرات التي طرأت على التركيبة الديمغرافية في الأرض الفلسطينية المحتلة، والتي نجمت عن استمرار أنشطة إسرائيل الاستيطانية. وأعرب السيد مهدي عن أمله في أن يعتمد المجلس مشروع القرار بتوافق الآراء.

2- الرئيس: أعلن انضمام 12 دولة إلى مقدمي مشروع القرار الذي لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية. ودعا الدول المعنية بمشروع القرار إلى الإدلاء ببيانات.

3- السيدة إيلون شاهار (المراقبة عن إسرائيل): قالت إن بيانها يتناول مشاريع القرارات الثلاثة المقدمة في إطار البند 7 من جدول الأعمال. فقبل بضعة أيام، في آذار/مارس 2022، اجتمع وزراء خارجية إسرائيل والبحرين ومصر والمغرب والإمارات العربية المتحدة، إلى جانب وزير خارجية الولايات المتحدة الأمريكية، في إسرائيل في قمة غير مسبوقه دعت فيها الإمارات العربية المتحدة إلى وضع حد لرواية الكراهية في سياق العلاقات الإسرائيلية العربية. والآن، يدعو وفد بلدها المجلس إلى رفض رواية الكراهية التي يجسدها البند 7 من جدول الأعمال، الذي عفا عليه الزمن. فرواية الكراهية هذه تعود إلى زمن كان فيه استهداف إسرائيل وانتهاج سياسة الكيل بمكيالين حيالها ممارسة شائعة. أما الآن، فالشرق الأوسط يتقارب وإسرائيل تقيم علاقات جديدة ولم تعد معزولة. بيد أن بعض أعضاء المجلس سيواصلون التصويت بلا تبصّر تأييداً لمشاريع القرارات المقدمة في إطار البند 7 من جدول الأعمال، متجاهلين واقع العالم الخارجي. فبالأمس، في الجلسة 55 للمجلس، أعلن ممثل فلسطين أن وفد بلده مستعد للتفاوض على مشاريع القرارات مع الوفد الإسرائيلي. وأعربت عن رغبتها في اقتراح أن تبدأ هذه المفاوضات بإلغاء البند 7 من جدول الأعمال. وقالت إن وفد بلدها يدعو جميع الدول الأعضاء في المجلس إلى اختيار الأمل بدلاً من الكراهية بالتصويت ضد مشاريع القرارات A/HRC/49/L.17 وA/HRC/49/L.18 وA/HRC/49/L.19.

4- السيد خريشة (المراقب عن دولة فلسطين): قال إن بيانه يتناول مشاريع القرارات الثلاثة المقدمة في إطار البند 7 من جدول الأعمال. ومضى يقول إن ممثلة القوة القائمة بالاحتلال ألمحت إلى فكرة قيام شرق أوسط جديد. غير أن الرؤية الوحيدة التي ينبغي أن نتطلع إليها بالنسبة لمنطقة الشرق الأوسط هي الرؤية التي يزول فيها الاحتلال الإسرائيلي وينال فيها الشعب الفلسطيني حرية ممارسة حقه في تقرير المصير. وأشار إلى البيان الذي أدلى به في الجلسة 55، فقال إن وفد بلده مستعد بالفعل للتفاوض على مشاريع القرارات. غير أن إلغاء البند 7 من جدول الأعمال ليس مطروحاً للتفاوض عليه. وعلاوة على

ذلك، فإن الشرطين المسبقين للتفاوض هما أن توقف إسرائيل انتهاكاتها وأن تعلن ممثلة القوة القائمة بالاحتلال أمام المجلس أن إسرائيل مستعدة للتعاون مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

5- وقد كان للحق في تقرير المصير دور أساسي في مساعدة بلدان أوروبا وأمريكا اللاتينية وآسيا وأفريقيا في وضع حد للاستعمار والاحتلال. ويصعب تصديق أن بعض البلدان لا تزال ترفض، في القرن الحادي والعشرين، الاعتراف بحق شعوب العالم قاطبة في تقرير مصيرها. فموقف كهذا يشكل تمييزاً. وفي ضوء استمرار تقسيم الضفة الغربية إلى جيوب، ينبغي للبلدان التي تؤيد حل الدولتين أن تسأل نفسها عما سيتبقى من دولة فلسطين في المستقبل القريب. وعلاوة على ذلك، وبالنظر إلى اعتماد الكنيست، في عام 2018، القانون الأساسي المعنون "إسرائيل الدولة القومية للشعب اليهودي"، الذي يتمتع بموجبه المواطنون اليهود فقط بالحق في تقرير المصير، ينبغي أن يكون واضحاً للجميع أن احتلال فلسطين يقوم على نظام فصل عنصري. وحثّ جميع أعضاء المجلس على التصويت تأييداً لحق شعوب العالم قاطبة في تقرير المصير ورفضاً للاستعمار.

6- السيدة تايلور (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلمت تعليلاً للتصويت قبل التصويت، فقالت إن الولايات المتحدة تعارض معارضة شديدة وقاطعة البند المنحاز 7 من جدول الأعمال، الذي يشكك استمرار وجوده في مصداقية المجلس. فحتى أعتى منتهكي حقوق الإنسان في العالم، الذين اتخذت بشأن بعضهم قرارات في الدورة الحالية، لم يسبق أن أُفرد لهم بند قائم بذاته من بنود جدول الأعمال. فإسرائيل فقط هي التي تُعامل معاملة كهذه. ولهذا السبب، تعارض الولايات المتحدة مشاريع القرارات المقدمة سنوياً في إطار البند 7 من جدول الأعمال وترفض بشدة وصف الإجراءات التي تتخذها السلطات الإسرائيلية بأنها تشكل فصلاً عنصرياً. فالقرارات أحادية الجانب تصرف الانتباه عن الجهود الرامية إلى تعزيز السلام. والولايات المتحدة ملتزمة بحل الدولتين عن طريق التفاوض وترى أن الإسرائيليين والفلسطينيين على السواء يستحقون العيش في أمن وأمان والتمتع، على قدم المساواة فيما بينهم، بتدابير تكفل الأمن والحرية والازدهار. وستظل الولايات المتحدة تعارض أي مسعى لنزع الشرعية عن إسرائيل. ويدعو وفد بلدها إلى إجراء تصويت على مشروع القرار [A/HRC/49/L.17](#) ويحث أعضاء المجلس على التصويت ضد مشروع القرار.

7- وبناءً على طلب ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية، أُجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، أوكرانيا، باراغواي، باكستان، البرازيل، بنن، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الجبل الأسود، جمهورية كوريا، السنغال، السودان، الصومال، الصين، غابون، غامبيا، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، قطر، كازاخستان، كوبا، كوت ديفوار، لكسمبرغ، ليبيا، ماليزيا، المكسيك، ملاوي، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند، هولندا، اليابان

المعارضون:

جزر مارشال، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون عن التصويت:

الكاميرون، ليتوانيا، هندوراس.

8- واعتمد مشروع القرار [A/HRC/49/L.17](#) بأغلبية 41 صوتاً مقابل 3 أصوات، وامتناع 3 أعضاء عن التصويت.

مشروع القرار [A/HRC/49/L.18](#): المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والجولان السوري المحتل

9- السيد مهدي (باكستان): عرض مشروع القرار، فقال إن النص يؤكد أن أي إجراء تتخذه إسرائيل لنقل مجموعات من سكانها المدنيين إلى الأرض الفلسطينية المحتلة والجولان السوري المحتل هو خرقٌ جسيم لاتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين وقت الحرب (اتفاقية جنيف الرابعة) ولأحكام القانون الدولي العرفي ذات الصلة، ودُكر بأن محكمة العدل الدولية خلصت، في رأيها الاستشاري المؤرخ 9 تموز/يوليه 2004، إلى أن المستوطنات الإسرائيلية غير قانونية بموجب القانون الدولي. فهذه المستوطنات تعرض إمكانية تطبيق حل الدولتين لخطر شديد. ويدعو مشروع القرار، في منطوقه، إلى تنفيذ جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة تنفيذاً فعالاً؛ ويطلب إسرائيل بوقف جميع الأنشطة الاستيطانية فوراً والتراجع عنها؛ ويطلب إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، في دورته الثانية والخمسين، تقريراً عن تنفيذ مشروع القرار. فالانتهاكات المرتكبة في الأراضي الواقعة تحت الاحتلال الإسرائيلي ليست انتهاكات عفا عليها الزمن، وإنما هي أسوأ مأساة لحقوق الإنسان في العصر الحديث. ولا تعد الدعوة إلى المساءلة عن الجرائم المرتكبة ضد الفلسطينيين رواية كراهية. وأعرب عن أمله في أن يرفض أعضاء المجلس بالإجماع سياسة الاستيطان غير القانونية التي تنتهجها الحكومة الإسرائيلية وأن يعتمدوا مشروع القرار [A/HRC/49/L.18](#) بتوافق الآراء.

10- الرئيس: أعلن انضمام 11 دولة إلى مقدمي مشروع القرار الذي لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

11- السيدة إيمين - شانديرو (ناميبيا): أدلت ببيان عام قبل التصويت، فقالت إن حكومة بلدها لا تزال تشعر بقلق بالغ إزاء ما ترتكبه إسرائيل من انتهاكات جسيمة ومستمرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في الأرض الفلسطينية المحتلة. ويدل توسيع المستوطنات غير القانونية في الأراضي المحتلة على النظام الاستعماري ونظام الفصل العنصري اللذين تنتهجهما إسرائيل. ولا يزال العنف الذي يمارسه المستوطنون في الأرض الفلسطينية المحتلة مستمراً أيضاً بلا هوادة. وعلى الرغم من التقارير الموثوقة الواردة في هذا الصدد وعلى الرغم من عدم مشروعية الأنشطة الاستيطانية بموجب القانون الدولي، فإن بعض البلدان ما زالت تحمي إسرائيل بمحاولة عرقلة المبادرات الرامية إلى مساءلة إسرائيل عما ترتكبه من انتهاكات لا تعد ولا تحصى. وبما أن ناميبيا شهدت كفاً مماثلاً ضد الاحتلال والفصل العنصري، فإن وفد بلدها يود أن يؤكد مجدداً أن قضية الشعب الفلسطيني ستسود في نهاية المطاف وأن التاريخ لن يتسامح مع من يواصلون حماية إسرائيل.

12- السيد بغيو (ليبيا): أدلى ببيان عام قبل التصويت، فقال إن الاحتلال هو ما عفا عليه الزمن حقاً. فلا مكان للاحتلال في القرن الحادي والعشرين. ويجب على بلدان العالم أن توحد الصف لإدانة استمرار احتلال الأراضي الفلسطينية.

13- السيد مانلي (المملكة المتحدة): تكلم تعليلاً للتصويت قبل التصويت، فقال إنه تبنين لحكومة بلده منذ وقت طويل أن تركيز المجلس تركيزاً مفرطاً على إسرائيل ينطوي على إجحاف ولا يؤدي إلا إلى تصلب المواقف بدلا من تشجيع الحكومة الإسرائيلية على التعاون مع آليات المجلس ومع خبرائه. وأكد أن البند 7 من جدول الأعمال يُقضي إسرائيل وأن استمرار إدراجه في جدول الأعمال يقف عائقاً أمام الحوار، فهو يعرقل الجهود الرامية إلى إحلال السلام في الشرق الأوسط ويضر بأفاق حل الدولتين. وأشار إلى أن

حكومة بلده تؤيد نظر المجلس في الحالة في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة، ما دام ذلك مبرراً ومتناسباً ومناسباً. وتؤيد حكومة بلده تأييداً تاماً حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير وتندد بالتوسيع غير القانوني للمستوطنات الإسرائيلية. غير أن وفد بلده يدعو إلى التصويت على مشروع القرار [A/HRC/49/L.18](#) من أجل اتخاذ موقف من تركيز المجلس المستمر وغير المتناسب على إسرائيل.

14- وبناءً على طلب ممثل المملكة المتحدة، أُجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، باراغواي، باكستان، بنن، بولندا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الجبل الأسود، جمهورية كوريا، السنغال، السودان، الصومال، الصين، غابون، غامبيا، فرنسا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، قطر، كازاخستان، كوبا، كوت ديفوار، لكسمبرغ، ليبيا، ماليزيا، المكسيك، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند، هولندا، اليابان.

المعارضون:

جزر مارشال، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون عن التصويت:

أوكرانيا، البرازيل، الكاميرون، ليتوانيا، هندوراس.

15- واعتمد مشروع القرار [A/HRC/49/L.18](#) بأغلبية 38 صوتاً مقابل 4 أصوات، وامتناع 5 أعضاء عن التصويت.

مشروع القرار A/HRC/49/L.19: حقوق الإنسان في الجولان السوري المحتل

16- السيد مهدي (باكستان): عرض مشروع القرار، فقال إن مقدمي مشروع القرار يدينون بشدة ما يرتكب في الجولان السوري المحتل من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، بما فيها فرض الجنسية الإسرائيلية بصورة غير قانونية على المواطنين السوريين، والاعتقالات التعسفية، واستغلال الموارد الطبيعية. ويؤكد مشروع القرار من جديد عدم قانونية قرار إسرائيل، في عام 1981، فرض قوانينها على الجولان السوري المحتل، ويشدد في الوقت ذاته على الممارسة القانونية الدولية الراسخة المتمثلة في عدم جواز حيازة الأرض بالقوة. ويعرب المجلس أيضاً في مشروع القرار عن أمله في استئناف محادثات السلام على أساس قراري مجلس الأمن 242(1967) و338(1973). ويدعو مشروع القرار، في منطوقه، حكومة إسرائيل إلى تنفيذ جميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة ومجلس الأمن ومجلس حقوق الإنسان؛ ويرفض فرض إسرائيل قانونها وولايتها على الجولان السوري المحتل؛ ويطلب إلى حكومة إسرائيل أن تكف فوراً عن جميع الخطط والأنشطة المتعلقة بالاستيطان في الجولان السوري المحتل. ولما كان مشروع القرار مستنداً إلى مبادئ القانون الدولي، فإن وفد بلده يعرب عن أمله في أن يعتمده المجلس بتوافق الآراء.

17- الرئيس: أعلن انضمام أربع دول إلى مقدمي مشروع القرار، الذي لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية. ودعا الدولة المعنية بمشروع القرار إلى الإدلاء ببيان.

18- السيد آلا (المراقب عن الجمهورية العربية السورية): قال إن بيانه يتناول مشروع القرارين A/HRC/49/L.18 و A/HRC/49/L.19. وأدان حملات التضليل والترهيب التي يشنها الوفد الإسرائيلي وحلفاؤه في المجلس لإسكات الأصوات الناقدة للانتهاكات التي ترتكبها السلطات الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل. وأشار إلى أن المجلس يتحمل مسؤولية خاصة عن رصد تلك الانتهاكات وإدانتها ومساءلة القوة القائمة بالاحتلال عنها. وبعيداً عن الذرائع الواهية التي تسوقها البلدان الغربية لتبرير تصويتها ضد مشروع القرارين، فإن المسائل التي تتناولها الفقرة 7 من جدول الأعمال لا تتعلق بأي استهداف سياسي لأي بلد بعينه، بل بحالة حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة والانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها سلطات الاحتلال، التي تواصل الاستخفاف بجميع قرارات الأمم المتحدة التي تدعو إلى إنهاء الاحتلال.

19- ومن الواضح أن توسيع المستوطنات الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل، وسرقة الموارد الطبيعية، ومصادرة الأراضي، ونقل السكان إلى الأراضي المحتلة يمثل سياسة استعمار وضم. فإعلان الحكومة الإسرائيلية، في أعقاب الاجتماع الاستثنائي الذي عقدته في الجولان السوري المحتل في أواخر عام 2021، عن خططها لإنفاق أكثر من 300 مليون دولار لبناء مستوطنتين جديدتين وتوسيع المستوطنات القائمة هو مثال على استهتارها بالالتزامات القانونية، وقواعد القانون الدولي، واتفاقية جنيف الرابعة، وقرار مجلس الأمن 497(1981). وتشكل هذه الأنشطة والخطط الاستيطانية جرائم حرب تستوجب المساءلة عنها. ويدعو مشروع القرار A/HRC/49/L.19 هذه الأنشطة ويحذر من عواقبها المدمرة على حقوق الإنسان للسوريين الذين يعيشون في الأرض المحتلة. ويدعو مشروع القرار الحكومة الإسرائيلية إلى الكف عن تغيير التركيبة الديمغرافية والوضع القانوني للجولان السوري المحتل، وإلى الكف عن فرض المواطنة الإسرائيلية وبطاقات الهوية الإسرائيلية على المواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل، وإلى السماح للنازحين من سكان الجولان السوري المحتل بالعودة إلى ديارهم. ومن شأن اعتماد مشروع القرارين A/HRC/49/L.18 و A/HRC/49/L.19 أن يبعث برسالة قوية مؤداها أن المجتمع الدولي يرصد سلوك السلطات الإسرائيلية غير القانوني وأن انتهاكاتها للقانون الدولي لن تظل بلا عقاب. ويدعو وفد بلده المجلس إلى اعتماد مشروع القرار A/HRC/49/L.19 بتوافق الآراء.

البيانات التي أدلى بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

20- السيد بونافون (فرنسا): تكلم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس، فقال إن الاتحاد الأوروبي لا يزال يعارض ضم إسرائيل للجولان السوري ويود أن يؤكد من جديد التزامه بحماية حقوق الإنسان وتطبيق اتفاقية جنيف الرابعة على الحالة في الجولان السوري المحتل. وأشار إلى أن الاتحاد الأوروبي لم يشارك في المناقشات المتعلقة بمشروع القرار نظراً لتجاهل التعديلات النصية التي اقترحها في الماضي تجاهلاً منهجياً. ولا يتضمن مشروع القرار الحالي أي تعديلات جوهرية ولا يعالج بأي شكل من الأشكال الاختلال المتأصل في نص يُعرب عن قلقه البالغ إزاء المعاناة التي تسببها أفعال إسرائيل للمواطنين السوريين، ولكنه لا يذكر حتى المعاناة التي يسببها النظام السوري لشعبه. ولهذه الأسباب، ستصوت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس ضد مشروع القرار.

21- السيدة زتاش (ألمانيا): قالت إن موقف ألمانيا من عدم مشروعية ضم الجولان السوري المحتل لم يتغير، بيد أن مشروع القرار يشوه حقائق الحالة في سوريا: ففي الوقت الذي تعاني فيه أعداد كبيرة من السوريين على يد النظام السوري ومؤيديه، يركز النص على إسرائيل فقط. ومن ثم، لا يمكن أن تقبل ألمانيا مشروع القرار وأن تدعو إلى التصويت عليه. وستصوت ألمانيا ضد مشروع القرار وتدعو أعضاء المجلس الآخرين إلى أن يحذروا حذوها.

22- السيد دا سيلفا نونيس (البرازيل): قال إن البرازيل تكرر تأكيد اعترافها بسلامة أراضي سوريا وبالسيادة السورية على الجولان المحتل، الذي تنطبق عليه اتفاقية جنيف الرابعة. وأكد استمرار التزام البرازيل بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في الجولان السوري المحتل. غير أن مشروع القرار الحالي غير مكتمل وغير متوازن، ولا يعترف بأن لدى إسرائيل شواغل مشروعة بشأن أمنها، ولا يعالج بفعالية قضايا حقوق الإنسان التي تؤثر على الشعب السوري، بما فيها قضية الجولان. ولهذه الأسباب، سيمتنع وفد بلده عن التصويت على مشروع القرار.

23- وبناءً على طلب ممثلة ألمانيا، أُجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، باراغواي، باكستان، بنن، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، السنغال، السودان، الصومال، الصين، غابون، غامبيا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، قطر، كازاخستان، كوبا، كوت ديفوار، ليبيا، ماليزيا، المكسيك، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند.

المعارضون:

ألمانيا، أوكرانيا، بولندا، الجبل الأسود، جزر مارشال، جمهورية كوريا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المتنعون عن التصويت:

البرازيل، الكاميرون، هندوراس.

24- واعتمد مشروع القرار A/HRC/49/L.19 بأغلبية 29 صوتاً مقابل 15 صوتاً، وامتناع 3 أعضاء عن التصويت.

25- الرئيس: دعا الوفود إلى الإدلاء ببيانات تعلل التصويت أو ببيانات عامة عن أي من مشاريع القرارات التي يُنظر فيها في إطار البند 7 من جدول الأعمال.

26- السيد ستانوليس (ليتوانيا): قال إن وفد بلده يود أن يشير إلى أنه صوتاً تأييداً لمشروع القرار A/HRC/49/L.26 بشأن حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة، الذي اعتمد في إطار البند 2 من جدول الأعمال. ولا يزال وفد بلده يشعر بقلق بالغ إزاء استمرار العنف وعدم الاستقرار في المنطقة، وهو يؤيد الجهود الرامية إلى ضمان مساءلة الجناة وإنصاف ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان. ومع ذلك، وفيما يتعلق بالقرارات المعتمدة في إطار البند 7 من جدول الأعمال، ترى ليتوانيا أنه من غير المنصف استهداف بلد واحد في جدول الأعمال الدائم للمجلس. وينبغي للمجلس عوضاً عن ذلك أن يتناول حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة في إطار البند 4 من جدول الأعمال، على غرار غيرها من الحالات الخاصة ببلدان محددة. ومن ثم، ومع أن ليتوانيا لا يمكن أن تؤيد أي مشروع قرار يُقدّم في إطار البند 7 من جدول الأعمال، أياً كان مضمونه، فإنها تتطلع إلى مواصلة التعاون مع الوفد الفلسطيني وستدعم جميع الجهود الرامية إلى تحقيق سلام شامل على أساس حل الدولتين.

27- السيد دا سيلفا نونيس (البرازيل): قال إن التوصل إلى اتفاق سلام إسرائيلي فلسطيني شامل يكفل التوصل إلى حل عادل ومنصف يقبله الجانبان يظل هدفاً مرغوباً وقابلاً للتحقيق. ولا تزال البرازيل مستعدة للدخول في حوارٍ بناءً ومتوازن، وهي ترى أن من الأهمية بمكان أن يواصل المجلس رصد حالة

حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة رسداً متوازناً. ويعرب وفد بلده عن تقديره لقرار تناول حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة في إطار البند 2 من جدول الأعمال، غير أنه لا يزال يشعر بالقلق إزاء الطابع غير المتوازن والمتحامل والمنحاز لمشروع القرار A/HRC/49/L.26، الذي يرجح أن يؤدي إلى الاستقطاب بدلاً من التعاون في ضوء استهدافه إسرائيل وتجاهله انتهاكات حقوق الإنسان المنسوبة إلى أطراف أخرى. وبالإضافة إلى ذلك، فإن العبارات المحددة التي يستخدمها مشروع القرار فيما يخص مسألتي المساءلة والعدالة الجنائية الدولية وما يتضمنه من إشارات إلى احتمال ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية هي عبارات وإشارات في غير محلها. فهذه الإشارات تأتي بنتائج عكسية ولا تسهم في تحقيق الأهداف التي يدعو إليها المجلس والتي ينبغي أن تتمثل، في المقام الأول، في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ولهذه الأسباب، صوت وفد بلده ضد مشروع القرار A/HRC/49/L.26. ومع ذلك، يعرب وفد بلده عن استعداده للتعاون مع جميع الوفود المهتمة بالسعي لتحقيق أهدافها المشتركة بشأن هذه المسألة الهامة.

البند 9 من جدول الأعمال: العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان (A/HRC/49/L.5)

مشروع القرار A/HRC/49/L.5: مكافحة التعصب والقبولية النمطية السلبية والوصم والتمييز والتحريض على العنف وممارسته ضد أشخاص بسبب الدين أو المعتقد

28- السيد مهدي (باكستان): عرض مشروع القرار باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، فقال إن استمرار اعتماد قرارات بتوافق الآراء استناداً إلى القرار التاريخي 18/16 الذي اتخذته مجلس حقوق الإنسان، دليل على التزام الدول السياسي بمكافحة آفة التعصب الديني والتمييز والعنف. وينبغي أن تظل المشاركة البناءة والحوار الذي يشمل مختلف وجهات النظر القوة الدافعة لعمل المجلس. والقرار 18/16 فريد من نوعه من حيث أنه يضع خطة عمل تتألف من ثماني نقاط لمعالجة المشكلة العالمية المتزايدة المتمثلة في التمييز وكره الأجانب والتحريض على العنف على أساس الدين والمعتقد. وقد يسرت سلسلة الاجتماعات التي عُقدت لتعزيز تنفيذ تلك الخطة، المعروفة باسم عملية اسطنبول لمكافحة التعصب والتمييز والتحريض على الكراهية و/أو العنف على أساس الدين أو المعتقد، تبادل الآراء ووجهات النظر والدروس المستفادة فيما بين الدول والمجتمع المدني والطوائف الدينية والجهات المعنية الأخرى. وقد أتاح الاجتماع الثامن، الذي استضافه وفد باكستان في جنيف عبر الإنترنت، فرصة مفيدة لتقييم التقدم المحرز، والتدبر في الاتجاهات والشواغل المعاصرة، وبحث سبل تعزيز تنفيذ القرار 18/16 على النحو الأمثل.

29- ومع ذلك، فإن المشهد العالمي يقدم صورة قاتمة. فقد جاءت جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) مصحوبة بجائحة معلوماتية وجائحة كراهية. ومما يدعو للقلق البالغ، من بين الأمثلة العديدة المزعجة على استخدام الجائحة في التحريض على التمييز العنصري وكرهية الأجانب وكرهية الإسلام، التقارير التي تقيّد بشن حملات تشهير تعتبر بعض الأقليات الدينية ناشرة للفيروس وحالات الحرمان من العلاج الطبي لأسباب دينية. فالمصلحة الجماعية تقتضي احترام دين الغير، وتجنب تشويه سمعة الشخصيات والرموز الدينية، ومكافحة تعمد إثارة العنف. وأعرب عن أمل منظمة التعاون الإسلامي الصادق في أن يؤدي اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء وتنفيذ خطة العمل الواردة فيه تنفيذاً تاماً وفعالاً إلى إحراز تقدم في تحقيق تلك الأهداف المشتركة.

30- الرئيس: أعلن انضمام أربع دول إلى مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية قدرها 27 100 دولار.

31- السيد هوفهانيسيان (أرمينيا): أدلى ببيان عام قبل التصويت على القرار، فقال إن أرمينيا ترى أن موضوع مشروع القرار ومضمونه يحظيان بأهمية بالغة للتعاون المتعدد الأطراف. وقد أعربت أرمينيا في السابق عن قلقها إزاء الطريقة الانتقائية التي دعيت بها الدول إلى المشاركة في اجتماعات عملية اسطنبول، وتود الآن أن تكرر تأكيد موقفها المتمثل في أن أي عملية تطمح إلى نيل الدعم والتأييد العالميين من خلال قرارات الأمم المتحدة يجب أن تفتح باب المشاركة فيها لجميع الدول الأعضاء من دون تمييز. وقد بُدِّد هذا القلق في الاجتماع الثامن لعملية اسطنبول، الذي عقد في شباط/فبراير 2022، والذي دعيت فيه جميع الدول الأعضاء إلى المشاركة. وشجّع مقدمي مشروع القرار وكل من يستضيف اجتماعات عملية اسطنبول في المستقبل على مواصلة اتباع هذه الممارسة. وأشار إلى أن اضطراب أرمينيا إلى إثارة هذه المسألة في سياق مكافحة التعصب والتمييز يدل على العمل الكبير الذي لا يزال يتعين على المجلس وغيره من هيئات الأمم المتحدة القيام به.

32- السيد بونافون (فرنسا): أدلى ببيان عام باسم الاتحاد الأوروبي قبل اتخاذ القرار، فقال إن حرية الدين والمعتقد حق إنساني واجب للجميع، ومع ذلك، لا يزال التعصب الديني يؤدي إلى المضايقة والتهديد والاعتقال والتمييز والوصم والعنف في جميع أرجاء العالم. وينبغي أن تكون مكافحة جميع أشكال التعصب الديني بطريقة محايدة أولويةً بالنسبة لجميع الدول وللمجتمع الدولي ككل، كما ينبغي ضمان حق جميع الأشخاص في اختيار دينهم أو معتقدتهم وممارسته، أو اختيار عدم ممارسة أي دين، من دون أن يتعرضوا للتمييز. ولهذه الأسباب، يؤيد الاتحاد الأوروبي مشروع القرار واعتماده بتوافق الآراء.

33- السيدة البستكي (الإمارات العربية المتحدة): أدلت ببيان عام قبل اتخاذ القرار، فقالت إن اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء يؤكد من جديد مرة أخرى التزام المجتمع الدولي بالتصدي لأحد أخطر مهددات التعايش السلمي في المجتمعات المعاصرة. وتؤيد الإمارات العربية المتحدة خطة العمل الواردة في مشروع القرار، وقد شاركت في عملية اسطنبول وأنشأت وزارة للتسامح من أجل ترسيخ قيم التعايش السلمي في مجتمع يضم حوالي 200 جنسية مختلفة. ويرى وفد بلدها أن الحوار البناء الذي يشمل وجهات نظر متباينة ينبغي أن يكون السمة التوجيهية لعمل المجلس، ويدعو إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

34- واعتمد مشروع القرار [A/HRC/49/L.5](#).

البند 10 من جدول الأعمال: المساعدة التقنية وبناء القدرات ([A/HRC/49/L.3](#))، و [A/HRC/49/L.27](#)، و [A/HRC/49/L.33](#)، و [A/HRC/49/L.34](#)

مشروع القرار [A/HRC/49/L.3](#): تمثين صندوق التبرعات الاستثماري لتقديم المساعدة التقنية لدعم مشاركة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية في أعمال مجلس حقوق الإنسان

35- السيد أحمد (المراقب عن ملديف): عرض مشروع القرار باسم مقدميه الرئيسيين، وهم بريادوس، وبوركينا فاسو، وتركيا، وجزر مارشال، وجيبوتي، وسنغافورة، والسنغال، وسويسرا، والمغرب، وموريشيوس، والنرويج، وهولندا، ووفد بلده، فقال إن عام 2022 يصادف الذكرى السنوية العاشرة لإنشاء صندوق التبرعات الاستثماري لتقديم المساعدة التقنية لدعم مشاركة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية في أعمال مجلس حقوق الإنسان. وتشكل هذه الذكرى السنوية مرحلة مهمة بالنسبة لآلية مؤسسية تعزز الشمول والتنوع والعالمية، وهي أمور أساسية لتعزيز المشاركة المتعددة الأطراف. ويتضمن مشروع القرار توصيات مقدمة من مستفيدين سابقين أو واردة في تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ([A/HRC/49/92](#)) لتعزيز عمليات الصندوق الاستثماري في المستقبل.

36- ورغم التحديات العملية التي طرحتها جائحة كوفيد-19، تمكن الصندوق الاستئماني من تزويد 17 ممثلاً من ممثلي أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، التي لا يملك بعضها تمثيلاً دائماً في جنيف، بالموارد اللازمة للمشاركة في دورتي المجلس الثامنة والأربعين والتاسعة والأربعين. وإجمالاً، قدم الصندوق الاستئماني المساعدة اللازمة لتيسير مشاركة 173 ممثلاً، من بينهم 108 نساء و65 رجلاً، مما عزز إلى حد كبير مشاركة بلدانهم مشاركة فعلية في أعمال المجلس. وتود ملديف أن تعرب باسم المستفيدين عن خالص التقدير لمانحي الصندوق الاستئماني وللدول الأعضاء لدعمهم والتزامهم بزيادة مشاركة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية. وتدعو ملديف المجلس إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

37- الرئيس: أعلن انضمام 50 دولة إلى مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية قدرها 73 800 دولار.

البيانات العامة المدلى بها قبل اتخاذ القرار

38- السيد بونافون (فرنسا): تكلم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس، فقال إن المشاركة العالمية ضرورية لتجسيد تنوع الأمم المتحدة ولضمان شرعية عمل المجلس وتعدد وجهات النظر في مناقشاته. ويؤدي الصندوق الاستئماني دوراً رئيسياً في تحقيق هدف المشاركة العالمية، ويأمل الاتحاد الأوروبي في أن يؤدي تمتين الصندوق الاستئماني، على نحو ما دعا إليه مشروع القرار، إلى إحراز المزيد من التقدم في تحقيق ذلك الهدف. ولهذه الأسباب مجتمعة، يؤيد الاتحاد الأوروبي مشروع القرار تأييداً تاماً.

39- السيد لانوي (جزر مارشال): قال إن الصندوق الاستئماني مكن، منذ إنشائه، ممثلي 71 بلداً من المشاركة في أعمال المجلس، من بينهم ستة ممثلين لجزر مارشال واثنان من الحاصلين على زمالات عززت مشاركتهم تعاون البلد مع المجلس ومساهمته في الخطاب المتعلق بحقوق الإنسان. ويسر جزر مارشال أن تلاحظ الزيادة السنوية في عدد المستفيدين لأن وجهات النظر الفريدة التي تعرب عنها أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية تعزز تنوع عمل المجلس وشموله وعالميته. ويتيح مشروع القرار فرصة لضمان أن يظل المجلس مكاناً يمكن فيه لجميع الدول، كبيرها وصغيرها، أن تعمل على احترام حقوق الإنسان للجميع. وتتطلع جزر مارشال إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

40- السيد كاه (غامبيا): قال إن الصندوق الاستئماني أثبت أنه آلية مناسبة وفعالة لدعم أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية وتمييزها وتمكينها. وبفضل الصندوق والجهات المانحة له، أُتيحت لأربع محاميات شابات غامبيات فرصة نادرة لاكتساب خبرة في أعمال المجلس والوقوف على التآزر والتعاون العالميين وهما ينفذان تنفيذاً عملياً. وتمكّن هذه الفرص المستفيدين من بناء قدراتهم وكفاءاتهم وعلاقاتهم وتجعل منهم مواطنين أكثر استنارة وأفضل استعداداً للعمل من أجل بلدانهم والإنسانية ككل في المستقبل. ويدعو وفد بلده إلى تكثيف الجهود الرامية إلى زيادة فرص الدعم والتوجيه والتدريب التي تحظى بأهمية كبرى بالنسبة لأقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، ويحث جميع الدول على مواصلة دعم الصندوق الاستئماني ومشروع القرار.

41- السيد سوبامانيان (الهند): قال إن الهند تؤيد بقوة تعزيز قدرات وفود أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، وبالتالي، ضمان المشاركة العالمية والفعالية في أعمال مجلس حقوق الإنسان. وترى الهند، بوصفها من داعمي الصندوق الاستئماني منذ وقت طويل ومن مانحيه المنتظمين، أن الصندوق الاستئماني قطع شوطاً طويلاً في تيسير مشاركة وفود تلك البلدان. وأشار إلى أن حكومة بلده تساعد أيضاً ست دول شريكة في جهودها الرامية إلى مكافحة كوفيد-19، وأنها خصصت 26 مليون

دولار للجماعة الكاربية للمساعدة في تمويل مشاريع إنمائية قوية الأثر في الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ، وأنها أطلقت، بالتعاون مع البلدان الشريكة، مبادرة مكرسة لتعزيز تطوير بُنى أساسية مستدامة قادرة على الصمود وشاملة للجميع في الدول الجزرية الصغيرة النامية بعنوان "بني أساسية من أجل دول جزرية قادرة على الصمود"، وذلك إبان الدورة السادسة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، المعقودة مؤخراً. وأعرب عن استمرار التزام الهند بإقامة شراكات مع أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية في طائفة من المجالات ذات الأولوية.

42- واعتمد مشروع القرار [A/HRC/49/L.3](#).

مشروع القرار [A/HRC/49/L.27](#): التعاون مع جورجيا

43- السيد دارساليا (المراقب عن جورجيا): عرض مشروع القرار، فقال إن وفد بلده يود أن يعرب عن دعمه القوي لشعب أوكرانيا وتضامنه معه وأن يدين العدوان العسكري الشامل المتعمد وغير المبرر الذي تشنه روسيا على ذلك البلد.

44- وأشار إلى أن ما يسمى بالاستفتاء في أوسيتيا الجنوبية المحتلة، المعلن مؤخراً، على الوحدة مع الاتحاد الروسي يُعدّ دليلاً آخر على سياسة الاتحاد الروسي العدوانية تجاه جورجيا. فنمط سلوك الاتحاد الروسي يقوض بوقاحة النظام الدولي القائم على قواعد برمته ويشكل تهديداً خطيراً للسلام والأمن الإقليميين والعالميين. وتكرر جورجيا دعوتها روسيا إلى الامتنثال لالتزاماتها بموجب اتفاق وقف إطلاق النار المؤرخ 12 آب/أغسطس 2008، الذي توسط فيه الاتحاد الأوروبي، وإلى سحب قواتها من المنطقتين المحتلتين في جورجيا. وترحب حكومة بلده بالطلب الذي قدمه مؤخراً المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إصدار أوامر اعتقال بحق أفراد يشتبه في أنهم يتحملون المسؤولية الجنائية عن جرائم حرب ارتكبت إبان الحرب بين جورجيا وروسيا.

45- وتواصل روسيا، التي تمارس السيطرة الفعلية على المنطقتين المحتلتين في جورجيا، على نحو ما أكدته المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان الصادر في 21 كانون الثاني/يناير 2021، منع مفوضية حقوق الإنسان وغيرها من الآليات الدولية لرصد حقوق الإنسان من دخول المنطقتين. وقد سلط أحدث تقرير للمفوضة السامية (A/HRC/48/45) الضوء على الانتهاكات الصارخة للحق في الحياة والصحة والإقامة والملكية وحرية التنقل وأثرها المدمر على السكان المحليين، فضلا عن حظر تعليم الطلاب بلغتهم الأم، والتمييز الإثني، وعدم المساءلة عن عمليات القتل التعسفي للمواطنين الجورجيين بين عامي 2014 و2019. ولا يزال الحرمان غير القانوني من الحرية يمارس أيضاً. وثمة حاجة ملحة إلى تمكين مفوضية حقوق الإنسان وغيرها من الآليات الدولية لرصد حقوق الإنسان من الوصول إلى المنطقتين المحتلتين.

46- الرئيس: قال إن سبع دول انضمت إلى مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية قدرها 27 100 دولار.

البيانات العامة التي أدلى بها قبل التصويت

47- السيد بونافون (فرنسا): تكلم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس، فقال إن الاتحاد الأوروبي يود أن يهنئ جورجيا على تعاونها البناء المستمر مع مفوضية حقوق الإنسان. ويعرب الاتحاد الأوروبي عن أسفه لأن النداءات الداعية إلى تمكين مفوضية حقوق الإنسان والآليات الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان من الوصول الفوري ودون عوائق إلى أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية من أجل إجراء تقييم مستقل لاحتياجات حماية حقوق الإنسان لم تلق أدناً صاغية.

48- ويشعر الاتحاد الأوروبي بقلق بالغ إزاء الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان، بما فيها الانتهاكات المتعلقة بالحق في التعليم والصحة، والتمييز الإثني، والقيود المفروضة على حرية التنقل. ويكرر الاتحاد الأوروبي الدعوة التي وجهتها المفوضة السامية إلى المساءلة وإلى إجراء تحقيق فوري في جميع ادعاءات التعذيب وسوء المعاملة وحالات الوفاة المرتبطة بها. ويؤيد الاتحاد الأوروبي سيادة جورجيا وسلامة أراضيها على النحو المعترف به بموجب القانون الدولي، ولا يعترف بأي أساس دستوري أو قانوني لما يسمى بالانتخابات التشريعية التي أجريت في منطقة أبخازيا الجورجية الانفصالية في 12 آذار/مارس 2022. ويدعو الاتحاد الأوروبي أعضاء المجلس إلى تأييد مشروع القرار.

49- السيدة فيليبينكو (أوكرانيا): قالت إن الاتحاد الروسي شن، في عام 2008، هجوماً على دولة جورجيا ذات السيادة واحتل أراضيها في أبخازيا ومنطقة تسخينفالي/أوسيتيا الجنوبية، وكان ذلك الهجوم بدايةً لسعي طويل لتحقيق مطامح نظام بوتين الإمبريالية من خلال الحرب والدمار والمعاناة الإنسانية. وقد بلغت هذه الحملة الإجرامية، المصحوبة بانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وجرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، ذروتها الآن في العدوان الصريح والغزو الشامل لأوكرانيا. ولو كان المجتمع الدولي قد تعامل بحسم أكبر مع الغزو الروسي لجورجيا في عام 2008، لكان من الممكن كبح جماح المعتدي وإنقاذ آلاف الأرواح. ويتيح مشروع القرار فرصة للتكفير جزئياً عن ذلك الخطأ الفادح.

50- وتؤكد أوكرانيا مجدداً دعمها القوي لسيادة جورجيا واستقلالها وسلامة أراضيها داخل حدودها المعترف بها دولياً. وتعرب عن أسفها لما يرتكبه الاتحاد الروسي من انتهاكات مستمرة لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة في جورجيا، بما في ذلك أفعال القتل والاختطاف والاحتجاز التعسفي والقيود المفروضة على حرية التنقل وعلى وصول المساعدات الإنسانية، وكلها عناصر معروفة جيداً في قواعد اللعبة الكلاسيكية التي يمارسها الكرملين والمتمثلة في الجرائم والتجاوزات، التي ترتكب حالياً في أوكرانيا. ويرى وفد بلدها أنه لا بد من تمكين مفوضية حقوق الإنسان من رصد هذه المخالفات ويدعو أعضاء المجلس إلى تأييد مشروع القرار.

51- السيد مولينغ (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن وفد بلده يؤيد بقوة استمرار تقديم المساعدة التقنية إلى جورجيا وبناء قدراتها في مجال حقوق الإنسان. ولا تزال أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية تحت احتلال الاتحاد الروسي وخارج سيطرة الحكومة الجورجية. ففي كلتا المنطقتين، يستمر التمييز الإثني وتزايد القيود المفروضة على حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وحالات الاحتجاز المجحف، وحالات الاختطاف، والقيود المفروضة على تدريس الطلاب بلغتهم الأم. وبينما تواصل سلطات جورجيا منح مفوضية حقوق الإنسان إمكانية الوصول الشامل إلى المنطقتين بغية تقديم المساعدة التقنية، تواصل سلطات الأمر الواقع في المناطق المحتلة رفض دخول المفوضية المنطقتين. ولا تزال التقارير التي تقدمها المفوضية مهمة لرصد الحالة بنزاهة. وقد سلطت التقارير الأخيرة الضوء على استخدام سلطات الأمر الواقع التهديد الذي يشكله كوفيد-19 لتشديد القيود التي تفرضها على حرية التنقل. ويدعو وفد بلده أعضاء المجلس إلى تأييد مشروع القرار.

52- السيد مانلي (المملكة المتحدة): قال إن وفد بلده يُقر بتعاون الحكومة الجورجية المستمر والبناء مع المجلس ومع مفوضية حقوق الإنسان، ويلاحظ التقدم المحرز في هذا الصدد، بما في ذلك من خلال اعتماد تشريع بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. غير أن وفد بلده لا يزال يشعر بالقلق إزاء استمرار القيود المفروضة على حرية التنقل التي زادت من عزلة واستضعاف الأشخاص الذين يعيشون في منطقتي أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية الجورجيتين، مما يفاقم المخاوف بشأن حالة حقوق الإنسان هناك. ويشجع وفد بلده أعضاء المجلس على تأييد مشروع القرار.

البيانات التي أدلى بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

53- السيد تشيرنياكوف (الاتحاد الروسي): قال إن الاتحاد الروسي لا يزال يعارض أي تسييس للمساعدة التقنية المقدمة من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها أو استخدام تلك المساعدة لأغراض جيوسياسية. ويشكل مشروع القرار إساءة استعمال واضحة للبند 10 من جدول الأعمال، من حيث أنه يركز حصراً على أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية ويصدر أحكاماً سياسية على العمليات الجارية في هاتين الدولتين المستقلتين دون أي ذكر لحقوق الإنسان في جورجيا نفسها، التي تطلب مساعدة تقنية في هذا المجال.

54- ومع أن المجلس ليس مخولاً صلاحية تناول المسائل الانتخابية، فإن مشروع القرار يتضمن تقيماً سياسياً للعمليات الانتخابيتين في أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية، مما يدل بوضوح على الطابع الأحادي الجانب والمنحاز لمشروع القرار. فمقدمو مشروع القرار يستخدمون الأمم المتحدة مرة أخرى للترويج لوثائق مسيسة، مستغلين غياب ممثلي أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية. ويسلم مشروع القرار بأهمية مباحثات جنيف الدولية التي بدأت في أعقاب اتفاق وقف إطلاق النار المبرم في 12 آب/أغسطس 2008، ولكنه لا يشير إلى غياب المشاركة البناءة فيها من جانب جورجيا التي تعرقل أي نظير فعلي في قضية اللاجئين في تلك المباحثات والتي عرّضت المسألة، بدلاً من ذلك، على الجمعية العامة من دون مشاركة أبخازيا أو أوسيتيا الجنوبية. ويدعو الاتحاد الروسي جورجيا إلى التخلي عن هذا النهج وإلى تركيز جهودها على استعادة الثقة بينها وبين سلطات أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية والتعاون معهما لتحسين الحالة هناك. ويطلب وفد بلده إجراء تصويت على مشروع القرار الأحادي الجانب والمنحاز، الذي سيصوت بلده ضده، ويدعو أعضاء المجلس الآخرين إلى أن يحذوا حذوه.

55- السيد دا سيلفا نونيس (البرازيل): قال إن وفد بلده يرحب بالمساعدة التقنية التي تقدمها مفوضية حقوق الإنسان إلى جورجيا ويتعاون الحكومة المستمر مع المفوضية. ومن الأهمية بمكان أن تتاح للمراقبين الدوليين إمكانية الوصول الكامل ومن دون عوائق إلى جميع مناطق البلاد. ويسلم وفد بلده بمزايا مشروع القرار، غير أنه يلاحظ في الوقت ذاته أنه يتضمن صياغة تخرج عن نطاق البند 10 من جدول الأعمال وولاية المجلس. وتعترف البرازيل بالمخاوف المشروعة التي تتاب جورجيا فيما يتعلق بسيادتها واستقلالها وسلامة أراضيها، غير أن هذه المسائل هي مسائل يحسن تناولها في مجلس الأمن والجمعية العامة.

56- الرئيس: قال إن فنلندا وليتوانيا انسحبتا من قائمة مقدمي مشروع القرار.

57- السيد ستانويوليس (ليتوانيا): قال إن ليتوانيا تؤيد بقوة تقديم المساعدة التقنية إلى جورجيا وبناء قدراتها في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. ويجب على المجتمع الدولي أن يواصل تقديم الدعم، الذي يحظى بأهمية قصوى بالنسبة لجورجيا. وأعرب عن أسف وفد بلده لأن المفوضية وآليات الأمم المتحدة الأخرى لحقوق الإنسان لا تزال غير قادرة على دخول أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية. وقد أدى استمرار القيود المفروضة على حرية التنقل وعدم وجود آليات رصد وإبلاغ وسبل انتصاف فعالة إلى توسيع الثغرات القائمة في مجال حماية حقوق الإنسان وإلى استضعاف سكان هاتين المنطقتين. ومشروع القرار أداة هامة يمكن استخدامها لمعالجة أي تدهور إضافي للحالة على أرض الواقع. وسيصوت وفد بلده تأييداً لمشروع القرار.

58- السيدة كاوبي (فنلندا): قالت إن الجهود التي تبذلها جورجيا لالتماس المساعدة التقنية لتحسين حالة حقوق الإنسان في أراضيها تستحق الدعم الكامل من المجلس. وأعربت عما يساور حكومة بلدها من قلق بالغ إزاء الاحتياجات الإنسانية الملحة واستمرار أشكال التمييز المتعددة في منطقتي أبخازيا وأوسيتيا الجنوبية. ولا تزال حكومة بلدها تشعر بقلق بالغ أيضاً إزاء القيود المطولة المفروضة على حرية التنقل والحصول على الرعاية الصحية والحق في التعليم وفي الملكية. وتكرر فنلندا تأكيد دعمها الثابت لسيادة

جورجيا وسلامة أراضيها داخل حدودها المعترف بها دولياً. وسيصوت وفد بلدها تأييداً لمشروع القرار ويدعو أعضاء المجلس الآخرين إلى أن يحذوا حذوه.

59- السيد كونستانت روزاليس (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن المجلس كُلف، عملاً بقرار الجمعية العامة 251/60، بتقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات بالتشاور مع الدول الأعضاء المعنية وبموافقتها. وأعرب عن أسف وفد بلده لأن مضمون مشروع القرار برمته يكاد لا يمت بأي صلة بالبند 10 من جدول الأعمال ولكونه أداة مصممة لخدمة المصالح الجيوسياسية والترويج للمواجهات الاستراتيجية بلا موضوعية ومن دون إيلاء أي اعتبار لروح قرار الجمعية العامة 251/60. وتعارض حكومة بلده انتقائية مشاريع القرارات هذه، التي لا تجسد مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، ولا سيما فيما يتعلق باحترام سيادة الدول وعدم التدخل في شؤونها الداخلية. وسيصوت وفد بلده ضد مشروع القرار.

60- وبناء على طلب ممثل الاتحاد الروسي، أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألمانيا، أوكرانيا، باراغواي، بولندا، الجبل الأسود، الصومال، غامبيا، فرنسا، فنلندا، لكسمبرغ، ليبيا، ليتوانيا، المكسيك، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، هندوراس، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المعارضون:

الاتحاد الروسي، إريتريا، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الصين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا.

الممتنعون عن التصويت:

الأرجنتين، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوزبكستان، باكستان، البرازيل، بنن، جمهورية كوريا، السنغال، السودان، غابون، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كوت ديفوار، ماليزيا، موريتانيا، ناميبيا، نيبال، الهند.

61- اعتمد مشروع القرار [A/HRC/49/L.27](#) بأغلبية 19 صوتاً مقابل 6 أصوات، وامتناع 20 عضواً عن التصويت*.

مشروع القرار [A/HRC/49/L.33](#): المساعدة التقنية وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان في مالي

62- السيد أدجوماني (كوت ديفوار): عرض مشروع القرار باسم مجموعة الدول الأفريقية، فقال إن النص هو نسخة مستكملة من قرار مجلس حقوق الإنسان 28/46. ويسلط مشروع القرار الضوء على الأحداث الجارية على أرض الواقع والتحديات التي لا تزال ماثلة في مالي فيما يتعلق بحقوق الإنسان وعملية السلام والعملية السياسية عموماً. وتكرر المجموعة الإعراب عن تقديرها لما تبذله مالي وشركاؤها من جهود سعياً لحل الأزمة المتعددة الأبعاد، وتأمل في أن يُعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

63- الرئيس: أعلن انضمام ست دول إلى مقدمي مشروع القرار، الذي لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

* في وقت لاحق، أبلغ وفد جزر مارشال المجلس بأنه كان ينوي التصويت تأييداً لمشروع القرار، وأبلغ وفد الصومال المجلس بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت.

64- السيد بونافون (فرنسا): تكلم تعليلاً للموقف، قبل اتخاذ القرار، باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس، فقال إن الاتحاد الأوروبي يأسف لأن مشروع القرار لا يعبر بدقة عن الحالة السياسية والأمنية الراهنة في مالي. وعلى وجه الخصوص، يعرب الاتحاد الأوروبي عن أسفه لأن النص "يشير" ببساطة إلى "تعطيل النظام الدستوري"، رغم أن انقلابين متتاليين زعزعا استقرار البلد وعزلاه وأفضيا إلى انتهاكات خطيرة ومتزايدة لحقوق الإنسان، مثل القيود المفروضة على الحيز المدني، بما في ذلك حرية الإعلام والصحافة.

65- ويعرب الاتحاد الأوروبي أيضاً عن أسفه لأن مقترحاته المتعلقة بوثيقة مونترو بشأن الالتزامات القانونية الدولية والممارسات السلمية للدول ذات الصلة بعمليات الشركات العسكرية والأمنية الخاصة أثناء النزاع المسلح لم تؤخذ بعين الاعتبار. فمشاركة مرتزقة روس من شركة عسكرية خاصة، هي مجموعة فاغنر، مدعاة لقلق بالغ بالنظر إلى ما يرتكبه هؤلاء المرتزقة من انتهاكات خطيرة وموثقة توثيقاً جيداً لحقوق الإنسان.

66- ويعرب الاتحاد الأوروبي عن تقديره لإدراج مقدمي مشروع القرار عبارات تتناول العنف الجنسي والجنساني، غير أنه يعرب في الوقت ذاته عن أسفه لأن النص لا يتناول على نحو كاف مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعلية على قدم المساواة مع الرجل في عملية السلام. ومع ذلك، يرحب الاتحاد الأوروبي بتجديد ولاية الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في مالي. وأعلن استعداد الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس للانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

67- واعتمد مشروع القرار [A/HRC/49/L.33](#).

مشروع القرار [A/HRC/49/L.34](#): المساعدة التقنية وبناء القدرات لجنوب السودان

68- السيد أديجوماني (كوت ديفوار): عرض مشروع القرار باسم مجموعة الدول الأفريقية، فقال إن النص يؤكد الدور الحاسم للمساعدة التقنية وبناء القدرات في تمكين المؤسسات الوطنية في جنوب السودان من التصدي للتحديات التي تواجه البلد. ويستند مشروع القرار إلى التزام الحكومة واستعدادها لتنفيذ الاتفاق المنشط لتسوية النزاع في جمهورية جنوب السودان تنفيذاً كاملاً والتصدي لجميع الانتهاكات المزعومة للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني.

69- الرئيس: قال إن دولتين انضمتا إلى مقدمي مشروع القرار، الذي تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية قدرها 617 300 دولار. ودعا الدولة المعنية بمشروع القرار إلى الإدلاء ببيان.

70- السيد أريك (المراقب عن جنوب السودان): قال إنه منذ اتخاذ مجلس حقوق الإنسان قراره 29/46، لم يُبدل أي جهد يذكر لتقديم المساعدة المطلوبة في المجالات المحددة على أنها في حاجة إليها. ورغم التحديات البيئية التي تواجه جنوب السودان، اتخذت الحكومة إجراءات بشأن الأحكام المتعلقة من الاتفاق المنشط. ويمثل إعلان الحكومة مؤخراً عن الهيكل القيادي للقوات الموحدة، الذي تطلب تدريب أكثر من 50 000 جندي، خطوة إيجابية نحو تنفيذ أحكام الاتفاق ذات الصلة بالترتيبات الأمنية الانتقالية تنفيذاً كاملاً. وشهد عام 2021 تفعيلاً سلساً لجهود المساعدة الإنسانية، وهو تفعيل وُثق توثيقاً جيداً. وبالإضافة إلى ذلك، شُكلت لجنة لإدارة شؤون المالية العامة وسد الثغرات المالية وطراً تحسن على تحصيل الإيرادات. ويُحرز تقدم ملموس في إنشاء آليات العدالة الانتقالية، بما في ذلك من خلال عقد منتدى مفتوح للحوار بين الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية لتحديد الاستراتيجيات الكفيلة بتعزيز العدالة التصالحية والمساءلة.

71- وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2021، أنشأت الحكومة لجنة فنية مشتركة لتنفيذ الخطط التي وضعتها القوات المسلحة لمكافحة العنف الجنسي والجسدي المرتبط بالنزاع. وتعرب الحكومة عن امتنانها للدعم المقدم من شركائها في اللجنة التي أنشئت للإشراف على التعديلات المقترحة على التشريعات المتعلقة بالأحزاب السياسية والانتخابات الوطنية. وتدرك الحكومة ضرورة إفصاح المجال لوجهات النظر المختلفة في الوقت الذي يستعد فيه البلد لانتخابات عام 2023. وتدعو الحكومة إلى تنفيذ مشروع القرار تنفيذاً كاملاً، وتؤكد التزامها بدعم الاتفاق المنشط بوصفه السبيل الوحيد لتحقيق الاستقرار في جنوب السودان.

72- السيد بونا فون (فرنسا): تكلم تعليلاً للموقف، قبل اتخاذ القرار، باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس، فقال إن الاتحاد الأوروبي يعترف بأهمية المساعدة التقنية وبناء القدرات من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في جنوب السودان، ويرحب بتعاون الحكومة في الماضي مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ولجنة حقوق الإنسان في جنوب السودان.

73- غير أن معظم الصيغ التي كان مشروع قرار مجلس حقوق الإنسان 29/46 يتضمنها فيما يتعلق بحقوق الإنسان قد حذفت من النص الحالي. والولاية المحددة في مشروع القرار غير مكتملة، فمشروع القرار يخلو من أي إشارة إلى رصد حقوق الإنسان أو تقديم التقارير، ولا يطلب تقديم المساعدة التقنية إلا في مجالات بعينها. فالمساعدة التقنية مهمة، ولكنها يجب أن تتسم بالمصادقية أيضاً. ويدعو الاتحاد الأوروبي حكومة جنوب السودان ومفوضية حقوق الإنسان إلى العمل معاً لتنفيذ هذه الولاية بما يحقق المصالح الفضلى لشعب جنوب السودان. وأعلن استعداد الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس للانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

74- واعتمد مشروع القرار [A/HRC/49/L.34](#).

75- الرئيس: دعا الوفود إلى الإدلاء ببيانات تعليلاً لتصويتها أو موافقها أو ببيانات عامة بشأن أي من مشاريع القرارات التي جرى تناولها في إطار البند 10 من جدول الأعمال.

76- السيد دا سيلفا نونيس (البرازيل): قال إن حكومة بلده لا تزال تشعر بالقلق إزاء حالة حقوق الإنسان في جنوب السودان. فالتقارير الواردة عن القتال والعنف في جميع أنحاء البلد، بما في ذلك العنف ضد النساء والفتيات، هي تذكير بضرورة أن يُبقي المجلس المسألة قيد نظره. ولا بد من مواصلة التصدي لحالات قتل المدنيين، والاحتجاز التعسفي، والعنف الجنسي، وغير ذلك من انتهاكات حقوق الإنسان التي لا تزال تُرتكب. وترحب البرازيل بما اتخذته جنوب السودان مؤخراً من خطوات نحو تنفيذ الاتفاق المنشط، وتلاحظ مع التقدير تولي امرأة قيادة الجمعية التشريعية الوطنية المعاد تشكيلها.

77- والمؤسف أن المجلس لم يتمكن مرة أخرى من اتخاذ قرار موحد بشأن جنوب السودان في الدورة الحالية. فتقديم مشاريع قرارات متعددة يضعف الدور الرئيسي المنوط بالمجلس. وأعرب عن تفهمه للشواغل التي تساور مقدمي مشروع القرار الرئيسيين فيما يتعلق بتمديد ولاية اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في جنوب السودان. وبما أنه لا يزال من الضروري رصد الحالة على أرض الواقع، فإن حكومة بلده تؤيد تمديد هذه الولاية وتشجع سلطات جنوب السودان على مواصلة التعاون الوثيق مع اللجنة. وينص مشروع القرار [A/HRC/49/L.34](#) على اتخاذ التدابير المناسبة لرصد الحالة في البلد مع التشديد في الوقت نفسه على الدور الحاسم الذي يمكن أن يؤديه التعاون والمساعدة التقنية في تعزيز حقوق الإنسان. وبناء على ذلك، يقرر وفد بلده الانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار ذلك والامتناع عن التصويت على مشروع القرار [A/HRC/49/L.15/Rev.1](#). وكرر دعوته المجلس إلى السعي لاتباع نهج موحد تجاه جنوب السودان في الدورة المقبلة، سيراً على الممارسة التي اتبعتها في الفترة ما بين عامي 2012 و2020.

78- السيدة تايلور (الولايات المتحدة الأمريكية): أشارت إلى مشروع القرار A/HRC/49/L.33، فقالت إن الولايات المتحدة ترحب بإيلاء المجلس الأولوية لحالة حقوق الإنسان في مالي. وينبغي ألا يغيب عن الأذهان أن العنف الجنساني يرتكب ضد أشخاص من جميع الأنواع الاجتماعية. وتضم الولايات المتحدة صوتها إلى غيرها في الإعراب عن قلقها إزاء الأنشطة المزعزعة للاستقرار التي تضطلع بها مجموعة فاغنر المدعومة من روسيا، والتي تقوض حقوق الإنسان في مالي. فمع انتشار المجموعة في مالي، يرجح أن تزداد العمليات العسكرية التي تنطوي على انتهاكات وأن يعاني المدنيون. وتؤيد الولايات المتحدة مالي في تحقيق أهدافها المتمثلة في إحلال السلام والاستقرار وتسلم بأن إحراز تقدم يتطلب تنفيذ اتفاق السلام والمصالحة في مالي تنفيذاً كاملاً.

79- وانتقلت إلى مشروع القرار A/HRC/49/L.34، فقالت إن الولايات المتحدة تقدر تعاون حكومة جنوب السودان مع مفوضية حقوق الإنسان واللجنة المعنية بحقوق الإنسان في جنوب السودان. وتعرب الولايات المتحدة أيضاً عن تقديرها للخطوات التي اتخذتها الحكومة في سبيل إعادة تشكيل الجمعية التشريعية الوطنية الانتقالية وفقاً للاتفاق المنشط. غير أن وفد بلدها يلاحظ أن الفقرة 5 من القرار تصف المسؤولية عن الحماية وصفاً غير دقيق، فهي تشير إلى مسؤولية الدولة عن حماية سكانها من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. وتجدر الإشارة إلى أن كلاً من القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني مجموعة قوانين قائمة بذاتها وأن انتهاكات القانون الدولي الإنساني ليست بالضرورة انتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان. وتعرب الولايات المتحدة عن قلقها البالغ إزاء استمرار الانتهاكات المتفشية لمجموعة واسعة من حقوق الإنسان في جنوب السودان، وهو ما لم يعترف به القرار. وثمة حاجة إلى المزيد من المساعدة التقنية والإرادة السياسية للوفاء بوعود الحكومة بإنشاء آليات العدالة الانتقالية المنصوص عليها في الاتفاق المنشط، بما فيها المحكمة المختلطة لجنوب السودان، ولجنة الحقيقة والمصالحة ولأم الجراح، وهيئة التعويض وجبر الضرر. وتظل الولايات المتحدة شريكة ثابتة في عملية السلام في جنوب السودان.

80- ويقدر وفد بلدها أهمية القرارات المتخذة في إطار البند 10 من جدول الأعمال بالنسبة للبلدان التي تبذل جهوداً مخلصاً في سبيل التصدي للتحديات التي تعترض حقوق الإنسان. ذلك أن المساعدة التقنية والدعم في مجال بناء القدرات المقدمين من المفوضية يؤديان دوراً محورياً في تحسين حالة حقوق الإنسان للجميع عندما يقترنان بتقارير مستقلة من المفوضية وإرادة سياسية حقيقية لإجراء إصلاحات فعلية. وتقدر الولايات المتحدة الجهود التي تبذلها المفوضية، بالتعاون مع الحكومات في جميع أنحاء العالم، لتحسين حالة حقوق الإنسان للناس قاطبة في العالم أجمع.

البند 1 من جدول الأعمال: المسائل التنظيمية والإجرائية (A/HRC/49/2)

اختيار المكلفين بولايات وتعيينهم

81- الرئيس: قال إنه يود، استناداً إلى توصيات الفريق الاستشاري وبعد مشاورات واسعة النطاق، أن يقترح تعيين المرشحين الذين وردت أسماؤهم في الرسالة التي عُمت على الوفود في 8 شباط/فبراير 2022. وقال إنه يعتبر أن المجلس يرغب في تعيين هؤلاء المرشحين كمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة.

82- وقد تقرر ذلك.

تقرير المجلس عن دورته التاسعة والأربعين

83- الرئيس: قال إن نسخة مسبقة غير محررة من مشروع تقرير مجلس حقوق الإنسان عن دورته التاسعة والأربعين (A/HRC/49/2) قد عُمت على أعضاء الوفود. ويعكس هيكل التقرير البنود العشرة المدرجة في جدول أعمال المجلس. وستستكمل الأمانة التقرير بعد الدورة وتوزعه للتعليق عليه. الرئيس: قال إنه يعتبر أن المجلس يرغب في اعتماد التقرير بشرط الاستشارة على أساس أن نائب الرئيس والمقرر سيضعه في صيغته النهائية بمساعدة الأمانة.

84- وقد تقرر ذلك.

بيانات الوفود المراقبة بشأن القرارات والمقررات التي نظرت فيها الدورة

85- السيدة أوياف غولتكين (المراقبة عن تركيا): أعربت عن تقدير تركيا لجميع الجهود الرامية إلى منع الإبادة الجماعية باعتباره التزاماً يقع على عاتق المجتمع الدولي. والإبادة الجماعية فئة خطيرة وقائمة بذاتها من الجرائم يعرّفها القانون الدولي تعريفاً واضحاً. فاتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، وهي اتفاقية تركيا طرف فيها، تعرف جريمة الإبادة الجماعية وسبل إثبات ما إذا كانت قد ارتكبت أم لا. وبناء على ذلك، لا يمكن إثبات جريمة الإبادة الجماعية إلا من قبل محكمة مختصة. وقالت إن وفد بلدها يود أن يشدد على أن أحكام مشروع القرار A/HRC/49/L.11 بشأن منع الإبادة الجماعية ينبغي ألا تفسر بطريقة تتعارض مع الاتفاقية، ولا سيما فيما يتعلق بقيود الاختصاص القضائي التي تشمل المكان والزمان والموضوع والأشخاص المعنيين.

86- السيد تاراند (المراقب عن بيلاروس): تكلم عن طريق الاتصال المباشر بالفيديو، فقال إن بيلاروس لا تؤيد أي قرارات تمدد ولايات المجلس لرصد الحالة في بلدان بعينها من دون موافقة الدول المعنية موافقة صريحة. فهذه القرارات لها دوافع سياسية وهذه الولايات هي بمثابة آليات تتلاعب بها مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى. وبيلاروس ليست ملزمة بأي شكل من الأشكال بالالتزامات التي تنص عليها القرارات المتخذة في إطار البند 4 من جدول الأعمال أو مشروع القرارين A/HRC/49/L.15/Rev.1 و A/HRC/49/L.20 المقدمين في إطار البند 2 من جدول الأعمال. وينبغي للمجلس أن يعيد النظر في النهج الذي يتبعه إزاء الولايات القطرية وأن ينظر في سبل التعاون مع البلدان المعنية.

87- وترحب بيلاروس باعتماد مشروع القرار A/HRC/49/L.6 بشأن الأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان. ولا يقبل وفد بلده التفسيرات التي قدمتها بعض الدول التي تواصل استخدام هذه التدابير كأداة ضغط سياسي. ويدعو وفد بلده المقررة الخاصة المعنية بالأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية في التمتع بحقوق الإنسان إلى مواصلة عملها الرامي إلى القضاء على التدابير القسرية الانفرادية.

88- السيد سليمان (المراقب عن مصر): قال إن مقدمي مشروع القرار A/HRC/49/L.29 الرئيسيين بشأن حقوق الطفل يستحقون الثناء على الطريقة التي استوعبوا بها مختلف الآراء والخلفيات الثقافية. فهم قدوة ينبغي أن تقتدي بها الوفود الأخرى. وأعرب، في هذا الصدد، عن اقتناعه بأن الأسرة، باعتبارها اللبنة الأساسية للمجتمع والبيئة الطبيعية لنمو ورفاه جميع أفرادها، وبخاصة الأطفال، ينبغي أن تحظى بالحماية والمساعدة اللازمين لكي تتمكن من الاضطلاع الكامل بمسؤولياتها داخل المجتمع.

89- وفي السياق نفسه، تعرب مصر عن تقديرها للمقدمين الرئيسيين لمشروع القرار A/HRC/49/L.8 بشأن الحقوق الثقافية وحماية التراث الثقافي. وينبغي إيلاء الأولوية دوماً لإعادة

التراث الثقافي إلى بلدانه الأصلية. وأعرب عن تأييد وفد بلده دعوة القرار إلى تعزيز التعاون الدولي في منع ومكافحة الأعمال المنظمة لنهب الممتلكات الثقافية وتهريبها وسرقتها والاتجار غير المشروع بها.

90- وفيما يتعلق بالقرارات التي تتناول دور المجتمع المدني، يود وفد بلده أن يؤكد مجدداً أن مصر تقدر تقديراً عالياً المساهمة الحيوية التي تقدمها الجهات الفاعلة في المجتمع المدني في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. غير أن دور هذه الجهات ينبغي أن يكون متسقاً مع الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً.

91- السيدة ماركس (المراقبة عن إسرائيل): قالت إن إسرائيل ترحب باعتماد مشروع القرار A/HRC/49/L.11 بشأن منع الإبادة الجماعية. غير أنها تعرب عن أسفها لأن القرار لا يدين إدانة قاطعة أي شكل من أشكال إنكار الإبادة الجماعية أو تحريفها. وفي المستقبل، ينبغي إدراج صيغة أقوى في هذا الصدد على غرار قرار الجمعية العامة 250/76.

92- وفيما يتعلق بمشروع القرار A/HRC/49/L.16، بشأن الحق في العمل، قالت إن وفد بلدها يقدر تركيز القرار على هذا الموضوع بصفة خاصة، غير أنه يعرب عن أسفه لعدم ذكر مصطلح "النوع الاجتماعي" واستخدام مصطلح "الجنس" بدلا منه. وترفض إسرائيل اتباع نهج مزدوج. ويلاحظ وفد بلدها نزوعاً متزايداً إلى مهاجمة العبارات المتفق عليها فيما يتعلق بالنوع الاجتماعي وحقوق الإنسان في الدورة الحالية، على غرار مشاريع القرارات A/HRC/49/L.21 و A/HRC/49/L.23/Rev.1 و A/HRC/49/L.29، التي قُدمت بشأنها مقترحات تقوض مفاهيم واضحة مثل النهج المراعي للمنظور الجنساني والنهج القائم على حقوق الإنسان، وهي مفاهيم يسترشد بها المجلس في أعماله.

93- وإسرائيل ملتزمة بمناهضة العنصرية والتمييز العنصري. والمؤسف أن الدكاتاتوربين ومنكري محرقة اليهود استولوا على المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب لعام 2001 وإعلان وبرنامج عمل ديربان المعتمدين في ذلك المؤتمر، فضلا عن مؤتمر استعراض ديربان لعام 2009، وحولوا مجرى المناقشة بعيداً عن موضوع العنصرية الهام. فقد تحول مؤتمر استعراض ديربان إلى عرض مروع لمعاداة السامية وكرهية إسرائيل، الدولة اليهودية الوحيدة.

94- السيد شاندرابريما (المراقب عن سري لانكا): تكلم عبر اتصال مباشر بالفيديو، فقال إن حكومة بلده تود أن تعرب عن قلقها البالغ إزاء استمرار ممارسة المجلس المتمثلة في اتخاذ قرارات خاصة ببلدان محددة، الأمر الذي ينافي مبدأَي التعاون واللاتنقائية الأساسيين. فبدون موافقة البلد المعني، لا تفضي هذه المبادرات إلا إلى استقطاب المجتمعات وتقليل أي فرص لإجراء حوار حقيقي. ويلاحظ وفد بلده اعتماد قرارات عدة من هذا القبيل في الدورة الحالية، من بينها القرارات المتخذة ضد بيلاروس، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ونيكاراغوا، وإيران، وجنوب السودان، والجمهورية العربية السورية. وينبغي للمجلس وآلياته والهيئات المرتبطة به أن تتصرف وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة في اضطلاعها بعملها. ويلاحظ وفد بلده بأسف الأموال الطائلة المطلوبة لاتخاذ قرارات تصادمية خاصة ببلدان محددة في حين أن هناك حاجة ماسة إلى موارد لمواجهة الحالات الإنسانية الملحة في أماكن أخرى من العالم. وينبغي للمجلس أن يسترشد في جميع أعماله بالتعاون والحوار الحقيقي، مع احترام مبدأَي السيادة وعدم التدخل المكرسين في ميثاق الأمم المتحدة.

95- السيدة العبطان (المراقبة عن العراق): قالت إن وفد بلدها يود أن يشكر مقدمي مشروع القرار A/HRC/49/L.29 الرئيسيين على تعبيرهم عن شواغله. وتود حكومة بلدها أن تعرب عن تحفظاتها على الفقرتين 20 و 21(ز)، لعدم اتساقهما مع التشريعات الوطنية العراقية. ذلك أن الوالدين

يؤديان دوراً هاماً في ضمان مصالح الطفل الفضلى. ويرى وفد بلدها أيضاً أن ما من حاجة إلى الإشارة إلى "المشاورات مع الأطفال أنفسهم".

96- ويدعو العراق جميع البلدان إلى تحقيق الأهداف المحددة في مشروع القرار [A/HRC/49/L.32](#)، بشأن ضمان حصول جميع بلدان العالم على اللقاحات على نحو منصف وبتكلفة معقولة وفي الوقت المناسب في إطار التصدي لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). غير أن بعض فقرات مشروع القرار المذكور تتعارض أيضاً مع ثقافة العراق.

97- السيد لاوبر (المراقب عن سويسرا): قال إن وفد بلده، بوصفه أحد المقدمين الرئيسيين لمشروع القرارين [A/HRC/49/L.3](#) و [A/HRC/49/L.8](#)، يود أن يشكر جميع الوفود على تعاونها رغم اختلاف آرائها في بعض الأحيان. وترحب سويسرا باعتماد مشروع القرار [A/HRC/49/L.1](#)، بصيغته المنقحة شفويًا، بشأن حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا الناجمة عن العدوان الروسي وإنشاء لجنة تحقيق دولية. وتدين سويسرا العدوان العسكري للاتحاد الروسي بأشد العبارات وتدعو الاتحاد الروسي إلى سحب قواته من أوكرانيا، وتدعو أيضاً جميع الأطراف إلى احترام حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

98- وفيما يتعلق بمشروع القرار [A/HRC/49/L.30](#)، ترحب سويسرا بقرار تمديد ولاية لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية وتؤكد من جديد أهمية انطباق القرار بصفة عامة في سياق التصدي لجميع انتهاكات القانون الدولي التي ترتكبها جميع أطراف النزاع. وفيما يتعلق بمشروع القرار [A/HRC/49/L.15/Rev.1](#)، تؤيد سويسرا قرار تمديد ولاية اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في جنوب السودان. وسويسرا مقتنعة بأن توفير المساعدة التقنية وبذل الجهود لمكافحة الإفلات من العقاب عنصران يجب أن يكمل كل منهما الآخر لتحسين حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع في الأجل الطويل. وفي الختام، ترحب سويسرا باعتماد مشروع القرار [A/HRC/49/L.9](#) وتشكر النرويج على تقديمها هذه الوثيقة الموضوعية بشأن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان في حالات النزاع وما بعد النزاع. غير أنها تعرب عن أسفها لعدم وجود أي إشارة إلى الأطفال المدافعين عن حقوق الإنسان أو إلى عملية العدالة الانتقالية.

99- السيدة زُوج (المراقبة عن هنغاريا): قالت إن وفد بلدها يحيط علماً بالقرارات الهامة المعتمدة في إطار البند 3 من جدول الأعمال. وهنغاريا ملتزمة التزاماً قوياً بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، من دون تمييز، بما في ذلك حقوق المرأة والطفل والأشخاص ذوي الإعاقة. ومن هذا المنطلق، يود وفد بلدها أن يشير إلى أن مصطلح "النوع الاجتماعي" يُفهم بالمعنى المقصود في القانون الأساسي لهنغاريا. وعلاوة على ذلك، تقر هنغاريا بضرورة تقديم مساعدة منسقة إلى الأشخاص الذين يعيشون أوضاعاً هشة. غير أنها لا تؤيد انتقاء فئات فرعية من بين الفئات المستضعفة، لأن هذا النهج ينطوي على خطر إغفال فئة دون غيرها. وعلاوة على ذلك، وفيما يتعلق بالهجرة، لا بد من التقريب بوضوح بين اللاجئين الفارين من الحروب والاضطهاد وغير ذلك من أشكال العنف والباحثين عن مأوى في أول بلد يصلون إليه بأمان، من جهة، والمهاجرين الذين يعبرون حدود دول عدة بصورة غير مشروعة بحثاً عن حياة أفضل، من جهة أخرى. ويرى وفد بلدها أن الهجرة ليست حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، وأن للدول الحق في مراقبة حدودها وفي أن تقرر لمن تسمح بدخول أراضيها، شريطة عدم الإخلال بأحكام القانون الدولي.

100- السيدة روشينا غوزمان (المراقبة عن إكوادور): قالت إن وفد بلدها يرحب باعتماد مشروع القرار [A/HRC/49/L.21](#)، بصيغته المنقحة شفويًا، بشأن مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الرياضة، وجمع الإحصاءات والبيانات. وتؤكد إكوادور من جديد التزامها بالمبادئ المكرسة في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بما فيها احترام الأشخاص ذوي الإعاقة وقبولهم كجزء من التنوع البشري والطبيعة البشرية.

عُقدت المناقشة التي يتناولها المحضر الموجز الساعة 18/15 واستؤنفت الساعة 18/20.

اختتام الدورة

101- عقب تبادل عبارات المجاملة المعتادة، أعلن الرئيس اختتام الدورة التاسعة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان.

رفعت الجلسة الساعة 18/30.